

بطاقة الخدمة رقم (٢٥)

هوية الخدمة	
اسم الخدمة	طلب فحص مضخة
التشريع الناظم للخدمة	قانون سلطة المياه و تعديلاته رقم ١٨ لسنة ١٩٨٨
شروط تقديم الخدمة	وجود مضخة للفحص
الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	اثبات شخصية (هوية شخصية للأردني / جواز السفر او بطاقة الاقامة لغير الأردني)
فئة متلقي الخدمة	المواطنين (اصحاب الآبار الخاصة) / المقيمين / الاعمال / الحكومة
اجراءات الرئيسية (لتقديم الخدمة)	يقوم طالب الخدمة بتقديم استدعاء في مديرية المشاغل و الصيانة و تقديم طلب فحص مضخة وتحديد الفحوصات المطلوب فحصها .
	يتم دفع رسوم فحص المضخة (حيث ان تكلفة كل فحص / ١٢٠ دينار) في صندوق سلطة المياه – المركز الرئيسي
	يتم تسليم الوصل المالي لمديرية المشاغل و الصيانة
	يتم اجراء فحوصات المطلوبة للمضخة / محرك او وحدة الضخ من قبل القسم الفني المعني (في حال كان طول المضخة الغاطسة ٦ متر فما فوق سيتم فحصها بتشغيل الخارجي فقط).
	يتم تسليم متلقي الخدمة تقرير الفني للمضخة .
زمن تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • يوم عمل للمحرك او وحدة الضخ. • في حال كان العدد أكثر من ٥ وحدات ضخ يحتاج الى يومي عمل على الأقل.
قيمة الرسوم	١٢٠ دينار اردني لكل وحدة ضخ او محرك.
الفروع المقدمة للخدمة	المركز الرئيسي/ الشميساني
قنوات تقديم الخدمة	الحضور لمكتب خدمة الجمهور
اوقات تقديم الخدمة	من ساعة (٧:٣٠ صباحا - ٤:٠٠ مساء) من الاحد الى الخميس